



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١

أولاً : الشروط العامة للتقديم والقبول :

- ١- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها عن (٦٥%) ويستثنى من ذلك الربع الأول بالنسبة للاختصاصات الطبية والهندسية (١)(٢).
- ٢- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدكتوراه عن (٧٠%) .
- ٣- أن لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها عن (٤٥) سنة { يسمح لمواليد ١٩٧٥/٤/٢٠ فما فوق بالتقديم } ويكون احتساب العمر على اساس السنة والشهر ويوم تولد المتقدم ولغاية بدء التقديم للدراسات العليا في ٢٠٢٠/٤/٢٠.
- ٤- أن لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الدكتوراه عن (٥٠) سنة { يُسمح لمواليد ١٩٧٠/٤/٢٠ فما فوق بالتقديم لدراسة الدكتوراه } ، ويكون احتساب العمر على اساس السنة والشهر ويوم تولد المتقدم ولغاية بدء التقديم للدراسات العليا في ٢٠٢٠/٤/٢٠.
- ٥- يُستثنى المتقدم لدراسة الدبلوم العالي من شرطي العمر والمعدل / استنادا إلى قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ / إشارة للمادة (١ / ثانياً / أ) منه ، ووفقاً لأعمامنا المرقم ب ت ٩٧٥٨/٥ في ٢٠١٢/٩/١٨ .
- ٦- يُشترط في المتقدم لدراسة الدبلوم العالي والماجستير (من الموظفين) أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحتسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الأول لعام ٢٠٢٠ والتفرغ التام للدراسة (٣).
- ٧- أ - يُشترط في المتقدم لدراسة الدكتوراه من الموظفين {عدا منتسبي وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي والتربية والمؤسسات التي تخضع لقانون الخدمة الجامعية ويكون منحهم الإجازة الدراسية وفقاً لأحكام قانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ (قانون الخدمة الجامعية) (٤)} أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحتسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الأول لعام ٢٠٢٠ والتفرغ التام للدراسة .
- ب- يحق للمتقدمين لدراسة الدكتوراه من الموظفين من غير المشمولين بقانون الخدمة الجامعية وممن منحو شهادة الماجستير ضمن المدة المحددة دون تمديد وحصلوا على تقدير لا يقل عن جيد جداً التقديم للدراسات العليا باعتماد تاريخ انتهاء الدراسة من تاريخ قبول الرسالة او الأطروحة بعد التصحيحات ومنح الطالب تأييد بذلك لغرض التقديم للدراسات العليا بدلا من تاريخ صدور الامر الجامعي على ان يكون المتقدم حاصلًا على الامر الجامعي وفقا لما ورد بكتابيننا المرقمين ب ت ٤٨٤٩/٥ في ٢٠١٩/٥/٢١ و ب ت ٥٠٤٠/٥ في ٢٠١٩/٥/٢٧ .
- ج - يكون تقديم اعضاء الهيئة التدريسية من حملة شهادة الماجستير (المشمولين بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨) ممن تجاوزا شرط العمر المحدد في الفقرة (٤) اعلاه لدى تقديمهم لدراسة الدكتوراه على قناة النفقة الخاصة حصراً (٥).

(١) وفق المادة (٥) من البند أولاً من تعليمات الدراسات العليا رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٠

(٢) وفق المادة (٤) / البندين سادساً وسابعاً من تعليمات منح الاجازة الدراسية بالرقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١

(٣) وفق قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ و تعليمات رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ .

(٤) وفق القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٨ / المادة ٧- البند الثاني عشر (قانون الخدمة الجامعية) والراي القانوني المرقم ق/١٣/١١٣٧ في ٢٠١٢/٨/٢٩ .

(٥) استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية والادارية / القانونية بالرقم ق/١٣/٨٢٢٠ في ٢٠١٢/٢/٢٧ والمبلغة بموجب الاعمام المرقم ب ت / ٧٦٤٣ في ٢٠١٣/٥/٢٧



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

- ٨ - تُجرى مقابلة لتحديد أهلية المرشح للقبول بالدراسات العليا للتأكد من سلامته البدنية والعقلية والنفسية من قبل لجنة مختصة وبما يتناسب مع اختصاص المرشح للقبول على إن تتم المقابلة قبل إعلان نتائج القبول للمتقدمين المرشحين للقبول وفق الاستمارة رقم (٥٠٦).
- ٩- يكون التقديم للدراسات العليا للجامعات كافة إلكترونياً (Online) ومن خلال الموقع الإلكتروني (adm.rdd.edu.iq).
- ١٠- عدم السماح لخريجي الكلية التربوية المفتوحة التابعة لوزارة التربية بالتقديم للدراسات العليا للعام الدراسي (٢٠٢٠/٢٠١٩) إشارة الى مذكرة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة المرقمة ت م ٤٧٤/١/٣ في ٢٣/٣/٢٠١٥ المشار فيها الى محضر الاجتماع الاول لهيئة الرأي / الفقرة (٦/ثانياً/جدول الاعمال) والمبلة بموجب اعمام الهيئة انفا المرقم ١٢/س/٨١١ في ٣/٤/٢٠١٣.
- ١١- استئناف قبول تقديم مخرجات كليتي الامام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله) للدراسات العليا وحسب الاختصاصات المناظرة في الجامعات العراقية وفق وثائق التخرج الممنوحة لهم وفقاً لما ورد بالاعام المرقم ب ت ٥ / ٧٣٢٥ في ٧/١١/٢٠١٦ المتضمن توصيات محضر اجتماع مناقشة قانوني الكليتين انفا.
- ١٢- يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) ممن سبق ان قُبل بالدراسات العليا داخل العراق او خارجه وتم انهاء علاقته بالدراسة لاسباب مختلفة (عدا حالتي العش والتزوير) على قناة قبول النفقة الخاصة (حصراً) بالإشارة الى ما ورد بمضمون اعمامنا المرقم ب ت ١٩٢٧/٥ في ١٥/٣/٢٠١٥ .
- ١٣- يجوز للمرقن القيد بسبب الرسوب (بمادة واحدة او بالمعدل) اعادة التقديم للدراسات العليا على جامعة اخرى وبتوصية من مجلس الكلية (التي تم انهاء علاقته بالدراسة فيها) على قناة القبول العام وفق الضوابط النافذة وبما يتلائم مع نموذج التعهد رقم (٥٠٤) بالاشارة الى ماورد بمضمون اعمامنا المرقم ب ت ١٩٢٧/٥ في ١٥/٣/٢٠١٥ .
- ١٤- وجوب المشاركة في الامتحان التنافسي على ان يتم تحديد ادائه للقبول في الدراسات العليا في الجامعات العراقية بصيغة امتحان الكتروني للاختصاصات التي تتناسب الامتحان الالكتروني وتحويل جامعاتكم بتهيئة نظام امتحان الكتروني لهذا الغرض .
- ١٥- يشترط في المتقدم للدراسات العليا الحصول على شهادة مشاركة في دورات تدريبية تطور مهارات المتقدمين في اللغة الانكليزية والحاسوب من احدى الجامعات الحكومية العراقية ، مع مراعاة ماورد بمضمون كتابنا المرقم ب ت ٩٢٩٧/٥ في ٢٩/٩/٢٠١٩ .
- ١٦- تكون الاولوية بالقبول للمتقدمين الناجحين وفق اعلى معدل اساس المفاضلة، وفي حالة وجود مقاعد شاغرة يكون القبول وفق اعلى معدل اساس مفاضلة بغض النظر عن النجاح في الامتحان التنافسي .
- ١٧- اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية.
- ١٨- اعفاء المتقدمين للدراسات العليا من (المكوفين) ضمن مقاعد ذوي الاحتياجات الخاصة من الاشتراك بدورة الحاسوب فقط (١).

ثانياً: معايير المفاضلة بين المتقدمين :-

- ١ . يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراسة الدكتوراه وفقاً للمعادلة الآتية:-
❖ معدل اساس المفاضلة = (٧٠%) معدل شهادة الماجستير + (٣٠%) الامتحان التنافسي



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٢. لتقليل التباين في معدلات تخرج المتقدمين لدراستي الدبلوم العالي والماجستير لدفعات مختلفة من الخريجين من جامعات مختلفة فضلاً عن خريجي الدفعة الواحدة للجامعة الحكومية والاهلية يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراستي (الدبلوم العالي والماجستير) بالاعتماد على معدل تخرج المتقدم للدراسات العليا ومعدل تخرج الطالب الاول من نفس الدفعة ، وفقاً للمعادلة الآتية:-

❖ **معدل اساس المفاضلة = (٧٠%) المعدل النسبي للمتقدم + (٣٠%) الامتحان التنافسي**

- يكون احتساب المعدل النسبي بالاعتماد على معدل تخرج الطالب الاول على الدفعة الواحدة (الدورين الاول والثاني) للقسم الذي تخرج منه المتقدم ومعدل تخرج المتقدم للدراسات العليا من نفس الدفعة وحسب المعادلة التالية :-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل الطالب الاول}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} \right) / 2$$

أ - في حالة كون المتقدم للدراسات العليا من الحاصلين على شهاداتهم من جامعات من خارج العراق والمعادلة شهادته من قبل دائرة البعثات فيستخدم في المعادلة معدل الطالب الاول على دفعة القسم العلمي المتقدم للدراسة فيه لسنة معادلة الشهادة من قبل الوزارة وعلى ان يحتسب معدله بموجب المعدل الممنوح لتخرجه من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية.

ب - في حال كون المتقدم للدراسات العليا الى معاهد ومركز الدراسات العليا في جامعة بغداد يستخدم معدل الطالب الاول على دفعة القسم العلمي من الكليات المناظرة لاختصاصه في جامعة بغداد لسنة تخرج المتقدم.

• مع مراعاة الحالات الآتية :-

- اذا كان معدل المتقدم اقل او يساوي معدل الطالب الاول على الدفعة في القسم العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة الخاصة باحتساب المعدل النسبي المشار اليه انفاً.
- اذا كان معدل المتقدم اعلى من معدل الطالب الاول على الدفعة في القسم العلمي المتقدم عليه - تستخدم المعادلة التالية الخاصة باحتساب المعدل النسبي للمتقدم:-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل المتقدم}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} \right) / 2$$

٣ - يكون احتساب معدل المتقدم من الطلبة النازحين من المحافظات الساخنة وفقاً لما ورد بالاعام الصادر عن دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة المرقم ت م ٤٥٣/١ في ٢٠١٨/١١/٨.

٤ - في حالة كون المتقدم لدراسة الماجستير من حملة شهادة الدبلوم العالي ذات التخصص للبيكالوريوس فيكون حساب معدل تخرج المتقدم في معادلة احتساب المعدل النسبي انفاً بنسبة مجموع (٦٠% معدل البكالوريوس + ٤٠% معدل الدبلوم العالي).

٥ - يرفق المتقدم للدراسات العليا (الماجستير أو الدكتوراه) الى كليات العلوم الاسلامية والاقسام المناظرة لها بملفة تقديمه (الورقية) ما يأتي :-

- أ- توصيتين من اساتذة معروفين مشهود لهم بالكفاءة العلمية والاعتدال من حاملي لقب علمي (استاذ مساعد او استاذ) للتخصص العلمي المراد التقديم اليه .
- ب- يشترط في من يتقدم لدراسة الدكتوراه ان يقدم بحثين منشورين او مقبولين للنشر غير مُستلين للتخصص العام او الدقيق بعد تاريخ الحصول على شهادة الماجستير.



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

ثالثاً : المقاعد المُضافة :-

١. فيما يتعلق بذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ :-
أ- تخصص نسبة لاتقل عن (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناءً من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي الشهداء (قبل ٢٠٠٣) بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة) ، علماً ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (١٢ ، ١٣) / اولاً اعلاه ووفقاً لشروط التقديم وامتيازتهم التي منحها القانون لهم.
- ب- تخصص نسبة (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناءً من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي شهداء الحشد الشعبي بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة) ، علماً ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (اولاً /١٢ ، ١٣) اعلاه ووفقاً لشروط التقديم وامتيازتهم التي منحها القانون لهم.
- ت- ذوي الشهيد المشمولين بالقانون اعلاه هم : (الوالدان والاولاد ، الزوج والزوجات وان كانوا غير عراقيين ، الاخوة والاخوات ، اولاد الابن واولاد البنات).
٢. فيما يتعلق بالمشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل بالرقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ :-
أ- تخصص نسبة لاتقل عن (١٠%) من المقاعد الدراسية استثناءً من شروط القبول بالدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) للمشمولين بأحكام هذا القانون بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة)، علماً ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (اولاً /١٢ ، ١٣) اعلاه ووفقاً لشروط التقديم وامتيازتهم التي منحها القانون لهم.
- ب- ذوي الشهيد المشمولين بالقانون اعلاه هم :- (الاب ، الام ، الابن ، البنات ، الاخ ، الاخ ، الزوجة ، الزوج)
٣. فيما يتعلق بالمشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ :-
- اضافة مقعد دراسي للسجين السياسي ويكون مقدمهم خارج الخطة واستثناءً من شروط (العمر ، المعدل ، والخدمة الوظيفية) ، علماً ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (اولاً / ١٢، ١٣) اعلاه ووفقاً لشروط التقديم وامتيازتهم التي منحها القانون لهم.
٤. فيما يتعلق بالمشمولين بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ :-
- اضافة مقعد لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ويكون قبولهم وفقاً للضوابط النافذة وخارج الخطة.
٥. قبول الطالب الاول على القسم في الكلية في الجامعات الحكومية (الخريج على الدفعة وللدورين الاول والثاني للدراسة الصباحية حصراً للعام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩) في الدراسات العليا داخل العراق مع مراعاة الاتي :-
أ - يكون قبول الطالب الاول للعام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ خارج خطة القبول في القسم العلمي المتخرج منه في حال توافر الدراسة العليا فيه ولايستثنى من جلب شهادات مشاركة في الحاسوب واللغة الانكليزية واللغة العربية .
ب - وجوب المشاركة في الامتحان التنافسي وفقاً لما ورد بالفقرة (اولاً / ١٥) اعلاه .

(١) اشارة الى الاعام المرقم ب ت ٥ / ٣١٣٦ في ٢٠١٧/٤/١٢ .

(٢) استناداً الى موافقة معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٩/٧/٣ على اصل مذكرتنا المرقمة ب ت م / ٤٢٨٩ في ٢٠١٩/٦/١٦ .

(٣) اشارة الى الفقرة (٢) من الاعام المرقم ب ت ٥ / ٥٩٤٣ في ٢٠١٨/٧/٢٣ .



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٦. تخصيص مقعد خارج خطة القبول للمتقدمين لدراسة الدكتوراه بدون كورسات من منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (حصراً) ممن حصلوا على لقب الاستاذية وفقاً للآلية المبينة بموجب كتابنا ب ت ٥ / ٨٠٦ في ٢٠١٩/١/٢٩ .

٧. تخصيص مقعد دراسي واحد فقط خارج خطة القبول لدراسة الدكتوراه لكل اختصاص في الجامعات لمنتسبي التعليم العالي (حصراً) الحاصلين على شهادة الماجستير من حملة الألقاب العلمية (مدرس مساعد ، مدرس ، استاذ مساعد) ويكون قبولهم وفق الضوابط والتعليمات النافذة وبما ينسجم وحاجة جهة انتسابهم ووفق الطاقة الاستيعابية للاقسام العلمية لكونها خارج خطة القبول (١) ، علماً ان بإمكان المتقدمين اختيار قناة التقديم سواء التقديم الى الفئة انفا الى قناة القبول العام او قناة النفقة الخاصة وحسب رغبة المتقدم .

رابعاً: المستمسكات المطلوبة للمرشحين للقبول في الدراسات العليا (اثناء فترة التقديم الالكتروني):-

١. وثيقة التخرج مثبتاً فيها المعدل (رقماً وكتاباً) ومطابقة الخلفية العلمية للمتقدم لنيل شهادة الدكتوراه من خلال تقديمه لوثيقتي التخرج للكالوريوس والماجستير ، اضافة الى شهادة المعادلة الصادرة من دائرة البعثات بالنسبة للمتقدمين الحاصلين على الشهادات الاولى او العليا من جامعات غير عراقية.
٢. وثيقة او كتاب تأييد تخرج لأغراض التقديم للدراسات العليا معنون للجهة المطلوب التقديم اليها مثبتاً فيه معدل التخرج ومعدل الطالب الخريج الاول على الدفعة للقسم العلمي (للدورين الاول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية) بالنسبة للمتقدم لنيل شهادتي الدبلوم العالي والماجستير.
٣. كتاب عدم ممانعة بالنسبة للموظفين يتضمن العبارة بالصيغة الآتية : (عدم ممانعة الدائرة للموظف من التقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ ومنحه الإجازة الدراسية في حالة قبوله) وبما يتوافق مع الفقرتين (اولا / ٦ / ٧) اعلاه من حيث الخدمة الوظيفية ويكون موقعا من قبل مخول الدائرة المختصة بالاجازات الدراسية وبحسب الصلاحية والاختصاص لدى الوزارة التي ينتسب اليها الموظف (حصراً) فيما عدا منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجامعات فان كتاب عدم الممانعة لهم يكون موقعاً من قبل رئيس الجامعة او من يخوله.
٤. عطا على ما ورد بالفقرة (٣) اعلاه يجب مراعاة الاشارة الى المادة (٤) / البند (ثامناً) من تعليمات منح الاجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (لوزير المختص...) والمقصود به الوزير المختص بالنسبة للموظف المنتسب الى تلك الوزارة وبحسب كتاب هيئة الرأي بالرقم ١٢/س/٣٠٥٠ في ٢٠١٣/١٢/١٠ منح الإجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار إليه في البند (سادساً) من المادة نفسها من التعليمات المشار إليها إذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لاتقل عن (خمس سنوات بعد اخر شهادة) (٣) للتقديم على قناة النفقة الخاصة ويثبت هذا الاستثناء ضمن كتاب رسمي يرفق مع كتاب عدم الممانعة اعلاه.
٥. على المقبولين من الموظفين جلب الاجازة الدراسية خلال (٦٠ يوماً) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه يُلغى قبولهم.
٦. شهادتي مشاركة لدورة تدريبية لتطوير مهارات اللغة الانكليزية والحاسوب وحسب الآلية المبينة بموجب الاعام ب ت ٥ / ٩٣١٨ في ٢٠١٧/١١/١٩ والاعام المرقم ب ت ٥ / ٨٠٥٣ في ٢٠١٨/١٠/١٨ .
٧. شهادة اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية وفقاً لما ورد بالاعام المرقم ب ت ٥ / ٤٥١ في ٢٠١٨/١/١٨ والاعام المرقم ب ت ٥ / ٨٦٩٢ في ٢٠١٨/١١/١٢ .



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٨. يتم اعتماد التصاريح الامنية لجميع المتقدمين المقبولين في الدراسات العليا وفقا لما ورد بكتابتنا المرقم ب ت ٤٠٨٦/٥ في ٢٠١٩/٤/٣٠ على ان يكمل اجراءاته من تاريخ اصدار الامر الجامعي بالقبول ولغاية المباشرة في الدراسة.
٩. يتم اعتماد جلب التعهد لكل من يرغب بالتقديم للدراسات العليا على انهم لم يكونوا مشمولين باجراءات المساءلة والعدالة وفقا لما ورد بالاعمام المرقم ٢٩س٥٠١/٥ في ٢٠١٨/٥/٣٠ .
١٠. ملء استمارتي التقديم (نموذج رقم ٥٠٠) وصحيفة الأعمال (نموذج رقم ٥٠١) ولا يجوز الشطب والحك والتحبير باللون الأبيض .
١١. ملء الاستمارات الخاصة بالمرشحين من ذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ نموذج (٥٠٢) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٢. ملء الاستمارات الخاصة بالمرشحين من السجناء السياسيين المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ نموذج (٥٠٣) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٣. ملء الاستمارات الخاصة بالمرشحين من المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاطفاء العسكرية والعمليات الارهابية نموذج (٧٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٤. ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة نموذج رقم (٦٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٥. ملء الاستمارة الخاصة بالتعهد الخطي وتوقيعها (نموذج رقم ٥٠٤).
١٦. نسخة ملونة من المستمسكات الثلاثة {هوية الأحوال المدنية ، شهادة الجنسية ، بطاقة السكن أو تأييد السكن ، صور ملونة عدد (٢)} او نسخة من البطاقة الوطنية الموحدة في حال توافرها.
١٧. عدم استلام ملفات المتقدمين للقبول (من الموظفين) بدون عدم الممانعة الممنوحة لهم من وزارتهم وكتاب الاستثناء من شرط المعدل وحسب الفقرتين (٣ ، ٤) انفا .
١٨. تُعتمد الاستمارات المذكورة انفا المرفقة مع ضوابط التقديم والقبول للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١ حصراً على ان يتم سحب (نسخ ملونة) منها من الموقع الالكتروني الخاص بالتقديم وعلى ورقة واحدة بالنسبة للاستمارات التي تتألف من صفحتين (ورقة واحدة ذات وجهين) ، وبخلافه تعتبر (لاغية) بالاضافة الى سحب (نسخة ملونة) من استمارة التقديم الالكترونية.



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

خامساً: أحكام عامة :-

١. يتم اعتماد معدل درجات السنة التحضيرية فقط بدون الرسالة في حالة كون المتقدم حاصلاً على شهادة الماجستير بتقدير مستوفٍ في الحالات التي لا تمنح فيها درجات .
٢. يستثنى المتقدمين للدراسات العليا على قناة النفقة الخاصة من شرطي العمر والمعدل (بالنسبة لغير الموظفين فقط) أما الموظفين فتطبق عليهم تعليمات الإجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ويخضعون لشروط القبول.
٣. الحدود الدنيا لاجور الدراسة للسنة الدراسية الواحدة التي تُستحصل من طلبة الدراسات العليا الدارسين على نفقتهم الخاصة تكون وفقاً للجدول ادناه بما يتلائم مع التخصص ونوع الشهادة وكالاتي:-

ت	الشهادة	التخصصات الانسانية	التخصصات العلمية
١	الدبلوم العالي	(٣) ثلاثة ملايين دينار عراقي	(٤) اربعة ملايين دينار عراقي
٢	الماجستير	(٤) اربعة ملايين دينار عراقي	(٥) خمسة ملايين دينار عراقي
٣	الدكتوراه	(٥) خمسة ملايين دينار عراقي	(٦) ستة ملايين دينار عراقي

٤. يكون تخفيض الاجور الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين على قناة النفقة الخاصة وفقاً لما ورد بكتابنا المرقم ب ت ٥ / ٨٣٧٥ في ٢٠١٩/٩/٢ .
٥. يكون القبول في المجلس العراقي للاختصاصات الطبية وفق شروط المجلس بعد المصادقة عليها من قبل الوزارة وفيما يتعلق بالاجازات الدراسية نشير الى كتابينا المرقمين ب ت ٥٦٦/٥ في ٢٠١٩/١/٢٢ و ب ت ٥ / ٨٣٥٧ في ٢٠١٩/٩/٢ ويعتمد القبول الخاص واجوره كما مبين ضمن الجدول اعلاه .
٦. عدم شمول لـ (أعضاء مجلس النواب ، رئيس وأعضاء مجالس المحافظات والمحافظين والوزراء ، وكلاء الوزارات ، المستشارين ، المدراء العامون ومن بدرجتهم) بالتقديم للدراسات العليا وذلك لعدم إمكانية توافر شرط التفرغ التام استناداً إلى تعليمات رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٠ وعدم جواز منحهم الإجازة الدراسية استناداً إلى الفقرة (٤/اولاً) من تعليمات منح الإجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ بغية تفرغهم للعمل المكلفين به وفق القوانين النافذة^(١).
٧. استمرار العمل بمبدأ إلغاء حجز المقاعد الدراسية.
٨. يلغى قبول الطلبة الذين لم يباشروا خلال اسبوع^(٢) من تاريخ المباشرة بالدراسة ويحل الاحتياط محل الأصيل وعدم ترويج أية معاملة خارج هذه المدة وتتحمل الكلية مسؤولية ذلك ، ويعتبر الانسحاب بعد المدة انفا (انهاء علاقة) وبما يتوافق مع الفقرتين (٤،٣) من الاعام المرقم ب ت ١١٨/٥ في ٢٠١٥/١/٧ .

(١) قرار هيئة الرأي المبلغ بموجب الاعام المرقم ٨١١/س١٢ في ٢٠١٣/٤/٣ وقرار مجلس شوري الدولة بالرقم ٢٠١٣/٧/٥ في ٢٠١٣/٨/٧ والمبلغ بموجب الاعام المرقم ق ١/١٣٣٧ في ٢٠١٣/٩/٤ وقرار مجلس شوري الدولة المرقم ٢٠١٣/٤/٣ في ٢٠١٣/٥/١٤ والمبلغ بموجب الاعام المرقم ق/١٣٣/١٦٤٤٠ في ٢٠١٣/٨/٨
(٢) وفق المادة (الخامسة عشرة) من تعليمات الدراسات العليا ١٩٨٢ النافذة .



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٩. يتولى قسم الدراسات العليا بالجامعة ادخال خطة القبول للدراسات العليا للعام الدراسي (٢٠٢٠-٢٠٢١) المصادق عليها من قبل الوزارة الى نظام التقديم الالكتروني قبل موعد التقديم للدراسات العليا خلال المدة من ٢٠٢٠/٤/٤ ولغاية ٢٠٢٠/٤/١١ .
١٠. يتولى القسم العلمي المعني ادخال الخلفية العلمية المطلوبة للقبول لكل دراسة عليا وفق الاختصاص وبموجب المادة (العاشرة / الفقرة (٥) من صلاحيات مجلس القسم من تعليمات الدراسات العليا النافذة لسنة ١٩٨٢ المتعلقة بالخلفية العلمية) خلال المدة من ٢٠٢٠/٤/١٢ ولغاية ٢٠٢٠/٤/١٦ مع مراعاة الاعلان عن الشهادات الاولية والعليا (الصادرة من الجامعات العراقية او الشهادات المُعادلة الصادرة من قبل دائرة البعثات) التي يُقبل حاملوها في الدراسات العليا في الاختصاصات المشار اليها انفا في القسم العلمي ، على ان لا تزيد نسبة المقاصة العلمية عن ٤٠% من مواد السنة التحضيرية (١).
١١. يتولى القسم العلمي المعني حسم موضوع المقاصة العلمية للمتقدمين للدراسات الذين يتطلب اجراء المقاصة العلمية لهم بالاشارة الى ماورد بالفقرة (٩) اعلاه قبل نهاية التقديم للدراسات العليا ليتسنى للذين لم يتم قبول شهاداتهم التقديم للدراسة الى كليات / جامعات اخرى وحسب الاختصاص المناظر .
١٢. يبدأ التقديم الالكتروني الى الدراسات العليا بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٠ ولغاية ٢٠٢٠/٦/٣ .
١٣. للجامعة / الكلية تخصيص مركز ارشادي للتقديم للدراسات العليا طيلة مدة التقديم للدراسات العليا ويتم الاعلان عنه لتسهيل التقديم الالكتروني للمتقدمين الذين يجدون صعوبة في التقديم الالكتروني ، على ان يتم تزويد دائرة البحث والتطوير بعناوين المراكز التي ستفتح بالجامعات قبل بدء عملية التقديم لادراجها ضمن موقع التقديم.
١٤. تتولى الكلية اوالمعهد تدقيق بيانات المتقدمين الورقية ومطابقتها مع بيانات المتقدمين الالكترونية وتصويب البيانات الالكترونية من قبل مخول الكلية بما يتوافق مع البيانات الورقية اثناء فترة التقديم ولغاية ٢٠٢٠/٦/١٣ ، راجين توخي الدقة الشديدة في تدقيق ملفات المتقدمين للدراسات العليا (الالكترونية والورقية) ، ولا يتضمن التصويب انفا (قناة التقديم ، تغيير موقف المتقدم من موظف الى غير موظف) ذلك ان التعديل يشمل الاخطاء التي يوجد بها كتب رسمية موثقة مسبقا ولا تشمل الحقول التي تخضع لرغبة المتقدم نفسه.
١٥. يكون موعد الامتحان التنافسي في ٢٠٢٠/٦/٢١ الساعة التاسعة صباحاً .
١٦. يتم اعلان أسماء المقبولين في موعد أقصاه ٢٠٢٠/٦/٣٠ من خلال المنظومة الالكترونية للقبول في الجامعات مع مراعاة ما يأتي :-
- أ- تُعطى فترة اعتراض للمدة من ٢٠٢٠/٦/٣٠ الى ٢٠٢٠ /٧/٢ للنظر في الاعتراضات المقدمة من قبل المتقدمين للدراسات العليا .
- ب- إصدار الأوامر الجامعية في موعد أقصاه ٢٠٢٠/٧/٩ بعد المصادقة على أسماء المقبولين من قبل مجلس الجامعة على أن تُرسل نسخة منها إلى دائرة الموظف المقبول بالدراسة ليتم تزويده بالاجازة الدراسية خلال المدة المحددة (٦٠ يوما) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية وبما يتوافق مع الفقرة (رابعا / ٥) اعلاه .
١٧. تتم المباشرة بالدراسة في ٢٠٢٠/٩/١٥ مع مراعاة التزام القسم العلمي بما يحقق (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الاول و (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الثاني ويتحمل القسم العلمي مسؤولية عدم الالتزام بذلك.
١٨. يحق للجامعة او تشكيلاتها التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة لاشغال المقاعد الشاغرة (ان وجدت) وفق الاستحقاق ولايجوز التدوير من قناة النفقة الخاصة الى قناة القبول العام .
١٩. يترك لمجلس الجامعة وضع ضوابط اضافية يراها مناسبة للمتقدمين للدراسات العليا وبما لا يتعارض مع التعليمات.



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٢٠. تتحمل الكلية إجراءات تدقيق الوثائق وصحة الاصدار ومفاتها رئاسة الجامعة بذلك .
٢١. مراعاة ماجاء بأعامانا المرقم ب ت ٨٣٤٦/٥ في ٢٠١٢/٨/٨ بشأن اسئلة (امتحان القبول وآليته) ، على ان يتولى القسم العلمي اعلان المواد التي يجرى فيها الامتحان التنافسي خلال شهر من تاريخ اصدار هذه الضوابط.
٢٢. مراعاة ماجاء بأعامانا المرقم ب ت ٢١٦/٥ في ٢٠١٦/١/١١ - الفقرة (ثانياً) منه فيما يخص مبالغ دراسة طلبة الدراسات العليا الدارسين على النفقة الخاصة من حيث (استحصال الاقساط ، حالة التأجيل) .
٢٣. الغاء قبول الذين يدلون بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفتهم (بأنهم غير موظفين ويتبين العكس بعد ذلك)^(١).
٢٤. يكون تقديم ذوي رئيس القسم وعميد الكلية الراغبين بالتقديم الى الدراسات العليا الى كليات اخرى اثناء فترة التكليف .
٢٥. امكانية تدوير المقاعد الشاغرة لغير المقبولين من المتقدمين المشمولين باحكام قانوني مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ ورقم (٢) لسنة ٢٠١٦ لاشغال المقاعد الشاغرة على ان يكون القبول وفق الاستحقاق^(٢)
٢٦. ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق تسري على الطلبة العراقيين وغير العراقيين وان الامتياز الممنوح للطلبة غير العراقيين يكون تقديمهم خارج الخطة اي بدون وجود منافس الا من فنتهم وبذات التخصص وبنفس الجامعة ويكون قبولهم على قناة النفقة الخاصة (حصرا) بالاشارة الى الاعمام المرقم ب ت ٥ / ٦٥٨٣ في ٢٠١٨/٨/٢٨ .
٢٧. اصدار دليل من قبل الجامعات يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الاقسام العلمية / معاهد / كليات / جامعاتكم يدرج فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية والساعات الدراسية المطلوبة لكل دراسة وجميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص .

رسل عادل ٢٠١٩/١٠/١٣

(١) اشارة الى قرار مجلس شوري الدولة المرقم ١٣٥٤/١٩/١/٤ في ٢٠١٤/٥/٢٧ .

(٢) اسوة بالرأي القانوني الوارد ضمن مذكرة الدائرة القانونية والادارية المرقمة ق/٤٧٦٣/١/٣ في ٢٠١٨/٧/١٨ .